والمدقق واما الجاهل فانه يجيب وان لم يكن مستحضرا للجواب
خوف النقصان قدره وعظمته ومرتبته عند الجهلاء وان يكون لحرص
على الفضايل والاداب مراقبا في حركاته وسكناته لدب الارباب
شديد الرياضة مذهب الاخلاق كثير الاعضاء والاطراق قليل
الكلام كثير الصمت راغب لفضايل العلم زاهدا بعينيه
اذا العلم لا يحصل وضيلته التامة بدون العمل كما قال

العلم لا ينفع الا اذا ... به عملت اسمع كلام العبيد
لو كان بالعلم الفتى صالحا ... لكان ابليس مقام الجنيد

وقال اخر

يا من تقاعد عن مكارم خلقه ... ليس التفاخر بالعلوم الواخره
من لم يهذب علمه اخلاقه ... لم ينتفع بعلومه في الاخره

وان يعمل بعلمه قبل ان يعلم غيره ويكون خايفا من الله تعالى
مطيعا لامره مجتنبا عن نواهيه محترزا عن الدنيا راغبا
في الاخرة عازما في كل الامور لله تعالى وان يكون زهادا من الدنيا
غالبا واذا القيت عليه يجب عليه ان يبذل جهده متحريا
في اعانة التحري لما روي عن ابي عبد الله ابن جعفر عن صلى الله
عليه وسلم انه قال اجرؤكم على الفتوى اجرؤكم على النار اخرجه
الدارمي مرسلا وان يكون عفيف النفس حليما متوقرا
بالناس ناصحا لهم في الدين مكارم الاخلاق حسن الطبيعة متخلقا
باخلاق حميدة منشرح الصدر حسن الوجه هاربا عن الافعال الذميمة
متواضعا لعباد المسلمين صابرا لاسيلة الناس محببا لهم باحسن

الجواب

الجواب قاصدا بذلك وجه رب العالمين لا يريد به رياء
ولا سمعة ولا زيادة جاه ولا حرمة ولا مناظرة ولا مباهاة
ولا يكون جبارا عنيدا ولا فظا غليظ الا ان الله تعالى خاطب
نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله فبما رحمة من الله لنت لهم ولو
كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك ولا يجوز له
ان يتوارى عن العالم لما روي عنه عليه السلام انه قال
من ولي من امور الناس شيئا فاحتجب دون حاجتهم وحاجاتهم
وفاقتهم احتجب الله عنه يوم القيامة دون حاجته وحاجته
وفاقته وان يكون منقطعا عن الامراء والسلاطين وعن ارازل
الناس ايضا لا عند الحاجات المهمات اشتهى واما المستفتي
فانه يكون سودبا كادب الطالب مع الشيخ وسياتي احكامه
في بابه ان شاء الله تعالى انتهى ما تقرر لك على وجه الاختصار
وان اردت زيادة على ذلك فعليك بالمطولات

## الفصل الاول في تعريف كون الفتيا على اربعة مراتب

اقول وبالله التوفيق الفتيا هي الاخبار عن الحكم الشرعي
لا على وجه الالزام فيخرج بهذا القيد الاخير القضا لوجود
الالزام فيه وهي في اللغة مطلق الاخبار وفي الاصطلاح هي
جواب عن سوال شرعي في حادثة واقعة في امر من امور الدين
وعلى كل حال فالمفتي هو المخبر والمستفتي هو المسترشد وان
كان المفتي مجتهدا فهو المخبر عن لسان الله تعالى وان كان مقلدا
فهو المخبر عن لسان المجتهد الذي هو مقلده انتهى واعلم ان
الفتيا على اربعة مراتب الاولى واجب وهي عند استكمال الامر
وانتفاية ولم يكن احد هناك يفتي ولا عالم سيال عنه في المسالة

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)